

قانون رقم ١٤١ لسنة ٢٠٠٧

بريسط موازنة المؤسسة العلاجية لمحافظة الإسكندرية

للسنة المالية ٢٠٠٨/٢٠٠٧

باسم الشعب

(رئيس الجمهورية)

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

قدر جملة موازنة المؤسسة العلاجية لمحافظة الإسكندرية لسنة المالية ٢٠٠٨/٢٠٠٧ بمبلغ ٩٦٥٠٠٠ جنيه (فقط وقدره تسعة ملايين ومانة وخمسة وأربعين ألف جنيه) .

(المادة الثانية)

قدر الاستخدامات الجارية لسنة المالية ٢٠٠٧/٢٠٠٨ بمبلغ ٥٤٧٨٠٠٠ جنيه (فقط وقدره خمسة ملايين وأربعين وثمانية وسبعين ألف جنيه) موزعة كالتالي :

- أجور بمبلغ ٨٥٥٠٠٠ جنيه .

- النفقات الجارية والتحويلات الجارية بمبلغ ٦٢٣٠٠٠ جنيه .

(المادة الثالثة)

قدر الإيرادات الجارية والتحويلات الجارية لسنة المالية ٢٠٠٧/٢٠٠٨ بمبلغ ٥٤٧٨٠٠٠ جنيه (فقط وقدره خمسة ملايين وأربعين وثمانية وسبعين ألف جنيه) .

(المادة الرابعة)

قدر الاستخدامات الرأسالية لسنة المالية ٢٠٠٧/٢٠٠٨ بمبلغ ٣٩٧٠٠٠ جنيه (فقط وقدره ثلاثة ملايين وستمائة وسبعين ألف جنيه) موزعة كالتالي :

- استخدامات استثمارية بمبلغ ٣٠٠٠٠٠ جنيه .

- تحويلات رأسالية بمبلغ ٦٦٧٠٠٠ جنيه .

(المادة الخامسة)

قدر الإيرادات الرأسمالية للسنة المالية ٢٠٠٨/٢٠٠٧ بـ ٢٠٠٨٠٠٠ جنيه (نقطة وقدره ثلاثة ملايين وستمائة وسبعين ألف جنيه) كلها إيرادات رأسالية متنوعة .

(المادة السادسة)

تعتبر أحكام التأشيرات العامة للهيئات الاقتصادية الملحقة بهذا القانون جزءاً لا يتجزأ منه وتسرى على هذه المؤسسة بما لا يتعارض مع قانون إنشائها .

(المادة السابعة)

تلزم المؤسسة بمراعاة عدم الصرف على المشروعات المدرجة بالاستخدامات الاستثمارية إلا في ضوء التنظيم الذي يضعه بنك الاستثمار القومي .

(المادة الثامنة)

لا يجوز للمؤسسة السحب على المكشوف من البنك المركزي المصري والبنوك الأخرى إلا بموافقة رئيس مجلس الوزراء، بعد عرض وزير المالية .

(المادة التاسعة)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، وي العمل به اعتباراً من أول يوليو ٢٠٠٧ .
يضم هذا القانون بخاتم الدولة ، وي العمل به كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٥ جمادى الأول سنة ١٤٢٨ هـ

(الموافق ١١ يونيو سنة ٢٠٠٧ م) .

حسنی مبارك

وَالْمُؤْمِنُونَ الْمُؤْمِنَاتُ الْمُؤْمِنَاتُ الْمُؤْمِنَاتُ الْمُؤْمِنَاتُ